

التعامل مع أهل البهتان | | فتاوى عامة | | د. سامي بن صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائلة تسأل تقول ان احدى قريباتها اتصلت على جيرانها وبهتتها في اشيء لم تفعلها مطلقا وعندما دعت جارتها للشهادة فيما بينهما رفضت هل يجوز لها الرفض الجواب الحمد لله الواجب عليك اولا ان تثبتي - [00:00:01](#)

هل هذه القريبة قد قالت هذا الكلام الذي هو افك وبهتان ام لم تقله وطريقة ذلك ان تتواصلي معها وتقولين بلغني انك قلت هي كذا وكذا وكذا هل قلت فان قالت نعم واقرت به - [00:00:30](#)

فانك تطلبين شهادة اخرى على هذا الكلام وتقولين يا فلانة انت ابلغتيني او سمعتي فلانة قالت كذا وكذا فان كانت سمعتها مباشرة فانه يجب عليها ان تدري بشهادتها وتشهد بما سمعت - [00:00:57](#)

من غير زيادة او نقصان واما ان انكرت هذه القريبة لك وقالت انا لم اقل هذا فلا داعي لان تبحتي وتستقصيها حتى تتأكدي هل قالت هذا الكلام او لا خاصة اذا حلفت قالت والله لم اقل هذا الكلام - [00:01:21](#)

ولم اتفوه به فانك الاولى ان تعفي عنها واما بالنسبة لمن سمع كلاما بنفسه مباشرة فانه يجب عليه ان يدلي بالشهادة ولا يجوز له كتمان الشهادة. قال تعالى ولا تكتموا الشهادة - [00:01:46](#)

ومن يكتمها فانه اثم قلبه والله اعلم - [00:02:13](#)